الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/53/302
27 August 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون
البند ١١٦ من جدول الأعمال المؤقت*

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

أماكن المكاتب في قصر ويلسون

تقرير الأمين العام

موجز

من الجدير بالذكر أن الجمعية العامة، بعد أن نظرت في تقارير الأمين العام (A/C.5/52/19 و Add.1 و Add.1/Corr.1)، وكذلك في التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/52/7/Add.4)، وافقت في مقررها ٤٦٥/٥٢ المؤرخ ٢٥ آذار/ مارس ١٩٩٨، على مقترح الأمين العام قبول عرض السلطات السويسرية وضع أماكن المكاتب في قصر ويلسون في جنيف تحت تصرف الأمم المتحدة. وفي الوقت ذاته، قررت الجمعية العامة، في جملة أمور، أن تطلب أن يُقدم في الجزء التالي من دورتها الثانية والخمسين المستأنفة تحليل للتكلفة والعائد فيما يتعلق باستخدام مرافق الاجتماعات المتاحة في قصر الأمم في جنيف.

ويحاول التقرير الحالي توفير المعلومات والإيضاحات التي طلبتها الجمعية العامة بشأن هذه المسألة.

* A/53/150.

١ - أشار الأمين العام، في تقريريه بشأن أماكن المكاتب في قصر ويلسون إلى وجود حاجة إلى ثلاث غرف اجتماع في القصر: توجد إحداها حاليا وتتسع لعدد من أعضاء الوفود يتراوح من ١٠٠ إلى ١٢٠ شخصا؛ وأخرى أصغر منها (تتسع لما يتراوح بين ٦٠ و ٨٠ شخصا)، دون أن ينطوي ذلك على إدخال تغييرات تشييدية أو هيكلية، لكنه يلزم تجهيزها الأثاث ومعدات الترجمة الشفوية؛ وغرفة ثالثة يُتوخى أن تتسع لحوالي ١٢٠ عضوا من أعضاء الوفود، ويتطلب ذلك إدخال تغييرات هيكلية وتشييدية باستعمال الأموال التي وفرتها حكومة سويسرا (A/C.5/52/19، الفقرة ٧، و A/C.5/52/19/Add.1، الفقرات من ١٠ إلى ١٣).

٢ - وقد أثير عدد من الأسئلة بخصوص الحاجة إلى الغرفة الثالثة، وبطبيعة الأمر بخصوص ما يترتب من آثار على انتقال عدد من الاجتماعات المتعلقة بحقوق الإنسان في شغل غرف الاجتماعات في قصر الأمم. والتقرير الحالي يعالج هاتين المسألتين.

الحاجة إلى ثلاث غرف اجتماعات في قصر ويلسون

٣ - استنادا إلى جدول الاجتماعات لعامي ١٩٩٧ و ١٩٩٨، وإلى عدد الاجتماعات المقررة لعام ١٩٩٩ ونوعها، وحيث أن من المتوقع في هذه الفترة أن تزيد بدلا من أن تنقص، بيَّن الأمين العام، في الفقرات من ١١ إلى ١٣ من تقريره (A/C.5/52/Add.1)، أن غرف الاجتماعات الثلاث في قصر ويلسون تلزم لتتسع لجميع الاجتماعات المتعلقة بحقوق الإنسان، باستثناء اجتماعات لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات التي ستظل تعقد في قصر الأمم.

٤ - يتضمن برنامج الاجتماعات الذي ينظمه مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان تركزا شديدا للاجتماعات ذات الحجم المتوسط والصغير التي تنطوي أحيانا على مدخلات مكثفة من القطاعات الفنية والإدارية الخاصة بحقوق الإنسان. وتضم قائمة عام ١٩٩٨ للاجتماعات الصغيرة والمتوسطة الحجم حوالي ١٢٠ اجتماعا، تتراوح مدتها من يوم أو يومين إلى ثلاثة أسابيع؛ وتتألف هذه من اجتماعات هيئات الإشراف على المعاهدات، والأفرقة العاملة مفتوحة باب العضوية ذات الطبيعة القياسية من حيث إطارها، واجتماعات مجالس الأمناء، والأفرقة العاملة، والمقررين الخاصين، وما إلى ذلك. ومن المتوقع أن تشغل هذه الاجتماعات مرافق قصر ويلسون على أساس العمل بكامل ساعات الدوام.

٥ - وفي حين أن المشاركة والمدخلات في هذه الاجتماعات يمكن توفيرها على أساس متواصل في قصر ويلسون من جانب الموظفين المعنيين، دون أن يتعرقل إلى حد بعيد برنامج العمل النظامي، فإنه لا يمكن قول ذلك لو ظلت هذه الاجتماعات تعقد في قصر الأمم، إذ سيؤدي ذلك عمليا إلى شل حركة مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، لأن الموظفين، وفقا لذلك، سيقضون معظم وقتهم في قصر الأمم بانتظار دعوتهم إلى هذه الاجتماعات، أو ستؤخر هذه الاجتماعات انتظارا لانتقال الموظفين المطلوبين جيئة وذهابا بين قصر ويلسون وقصر الأمم. وسيؤدي هذا إلى ضعف الكفاءة وإهدار الموارد

بالنسبة لمكتب المفوض السامي إذا انعقدت هذه الاجتماعات خارج قصر ويلسون. كذلك سيؤدي إلى إضعاف الخدمة المقدمة إلى الدول الأعضاء، لأن الخدمة ستكون بذلك أكثر بطءا وأقل إنتاجية.

٦ - وبالنسبة للأحداث الأكبر وذات الصفة الرسمية التي تعقد في قصر الأمم، كالدورات السنوية للجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات وكامل نطاق الاجتماعات الملحقة المعقودة فيما يتصل بهذه الدورات، ستُعين نواة من الموظفين في مكاتب مؤقتة في قصر الأمم طيلة انعقاد هذه الدورات.

الآثار المترتبة بالنسبة لشغل غرف الاجتماعات في قصر الأمم

٧ - ازداد مجموع عدد الجلسات في قصر الأمم من ٨٢٨ ٥ جلسة في عام ١٩٨٨ إلى ٨٣١ ٦ جلسة في عام ١٩٩٢ وإلى ٨٥٩ ٧ جلسة في عام ١٩٩٧، وذلك يمثل زيادة إجمالية تبلغ حوالي ٣٥ في المائة في الفترة بين عامي ١٩٨٨ و ١٩٩٧، أي بزيادة ٢٢٥ جلسة في السنة (تقاس الجلسات بوحدات طولها ٣ ساعات). أما الزيادة ذات الصلة في الفترة من عام ١٩٩٢ إلى عام ١٩٩٧ فقد بلغت ١٥ في المائة أي حوالي ٢٠٠ جلسة في السنة.

٨ - إذا وجه تركيز خاص إلى غرف الاجتماعات الـ ١٩ ذات الحجم اللازم لاستيعاب اجتماعات حقوق الإنسان المقرر عقدها في قصر ويلسون، فإن البيانات هي كما يلي: عقدت ١٣٧ ٤ جلسة في مثل هذه الغرف في عام ١٩٩٢، في حين عقدت ٨٥٧ ٤ جلسة في عام ١٩٩٧، وفي ذلك زيادة تبلغ حوالي ١٧ في المائة أي بزيادة وسطية تبلغ حوالي ١٥٠ جلسة في السنة. وتدل إسقاطات عدد الجلسات بالنسبة لعام ١٩٩٨ على أن الزيادة في عدد الجلسات ستكون بنفس الضخامة التي شوهدت في فترات السنوات الخمس الفائتة. وإذا استمرت زيادة عدد الجلسات في هذا الاتجاه فمن المقدر أنه بعد أربع سنوات من الآن ستدعو الحاجة إلى خدمة ٧٥٠ جلسة إضافية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في غرف مماثلة في حجمها للغرف المستعملة حاليا لاجتماعات حقوق الإنسان، باستثناء غرف لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية. غير أنه ستلبى هذه الاحتياجات الإضافية بالتخلي عن غرف الاجتماعات التي تستعملها هيئات حقوق الإنسان، إذا أخذت في الاعتبار المعلومات التي سبق للأمين العام أن وفرها في الفقرة ١٢ من تقريره (A/C.5/52/19/Add.1) واستوعب قصر ويلسون ما يقدر بـ ٦٨٠ جلسة من جلسات اجتماعات حقوق الإنسان في السنة.

٩ - وفضلا عن ذلك، فإن الطلبات على غرف الاجتماعات في قصر الأمم أشد ضغطا في فترة منتصف السنة (من أيار/ مايو إلى آب/أغسطس)، في وقت لا توجد فيه حاليا قدرة فائضة لتلبية جميع هذه الطلبات. لذلك فإن انتقال اجتماعات حقوق الإنسان إلى غرف الاجتماعات في قصر ويلسون لن يؤدي فحسب إلى إخلاء حيز من غرف الاجتماعات لتلبية الزيادة المرتقبة في العدد الإجمالي للجلسات، بل سيتيح مرونة لدى النظر في الطلبات على غرف الاجتماعات التي لم يكن بالإمكان تلبيتها حتى الآن خلال

فترة الذروة وتطلبت إعادة للجدولة. واستنادا إلى جدول اجتماعات حقوق الإنسان لعام ١٩٩٨، يقدر أنه يمكن استيعاب حوالي ١٣٥ جلسة خلال فترة الذروة السنوية تلك.

١٠ - إن المرونة في مجال استيعاب جلسات إضافية في غرف الاجتماعات التي تتخلى عنها هيئات حقوق الإنسان لها أهمية خاصة نظرا لأن عددا من الطلبات التي لم يمكن تلبيتها فيما سبق كانت تتعلق باجتماعات ملحقة أو ممددة اضطر فيها الخبراء أو أعضاء الوفود أو الموظفون القادمون من مقار عمل خارج جنيف أن يغادروا جنيف ثم يعودوا فيما بعد عندما تتاح غرف الاجتماعات، فتترتب على ذلك تكاليف سفر إضافية.

خاتمة

١١ - استنادا إلى ما سبق، ونظرا إلى أن غرفتي الاجتماعات الموجودتين في قصر ويلسون لا تحتاجان إلى أعمال تشييدية، قد ترغب الجمعية العامة في أن تحيط علما بخطط الأمين العام الرامية إلى استكمال تشييد غرفة الاجتماعات الثالثة في قصر ويلسون باستعمال الأموال التي وفرتها حكومة سويسرا.

- - - - -